[65] أميال (1)، أو عشرة (2). أما السمهودي فقال: " طريق الجمع: إن أدنى العوالي من المدينة على ميل، أو ميلين. وأقصاها عمارة على ثلاثة أو أربعة أميال، وأقصاها مطلقا ثمانية أميال " (3). واعتبر البعض: أن أقرب العوالي ميلان، وأبعدها ستة (4). وعند النووي والشوكاني: " العوالي هي القرى حول المدينة، أبعدها على ثمانية أميال من المدينة، وأقربها ميلان، وبعضها ثلاثة أميال " (5). وقيل: أقرب العوالي من المدينة ميلان أو ثلاثة (6). ومنها ما يكون على ثمانية أميال أو عشرة (7). عذر أقبح من ذنب: ومن الغريب والعجيب - وما عشت أراك الدهر عجبا قول

(1) إرشاد الساري ج 1 ص 493 وعمدة القاري ج 5 ص 37 وفتح الباري ج 2 ص 23 ووفاء الوفاء ج 4 ص 1261. (2) شرح الموطأ للزرقاني ج 1 ص 35. (3) وفاء الوفاء ج 4 ص 1262. (4) إرشاد الساري ج 1 ص 493. (5) شرح النووي على صحيح مسلم ج 5 ص 122 ونيل الأوطار ج 1 ص 391 وراجع: الاستذكار ج 1 ص 344. (6) الجوهر النقي (مطبوع بهامش) سنن البيهقي ج 1 ص 441 والتمهيد ج 6 ص 178 وراجع شرح الموطأ للزرقاني ج 1 ص 35 ووفاء الوفاء ج 4 ص 1261 وقال: ذكره ابن حزم أيضا ونقله ابن حجر عن أبي عبيد. (7) التمهيد ج 6 ص 178 وشرح الموطأ للزرقاني ج 1 ص 35. (*)
